



اختصاصات لجنة الحقوق والحريات العامة بالمؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان

- أ- إعداد المقترحات والتوصيات في كل ما من شأنه تعزيز وحماية حقوق الإنسان المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، ورفعها إلى مجلس المفوضين لاتخاذ ما يلزم بشأنها.
- ب- إبداء الرأي في الموضوعات المتعلقة بحقوق الإنسان المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، التي تحال إليها من الرئيس أو مكتب مجلس المفوضين أو مجلس المفوضين.
- ج- دراسة وتقييم مدى التقدم الحاصل في ممارسة الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية في المملكة، وإبداء الملاحظات بشأنها لتطويرها وفق المعايير الإقليمية والدولية، وذلك بالتنسيق مع الجهات المختصة ذات العلاقة.
- د- بحث ملاءمة النصوص التشريعية والتنظيمية والمعاهدات الإقليمية والدولية المعنية بمسائل حقوق الإنسان، وتقديم المقترحات والتوصيات في كل ما من شأنه تعزيز وحماية حقوق الإنسان، بما في ذلك التوصية بالانضمام إلى الاتفاقيات الإقليمية والدولية المعنية بالحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، ومراجعة التحفظات التي قد تكون أبدتها المملكة على بعض نصوص الاتفاقيات التي سبق أن انضمت إليها.
- هـ- دراسة التشريعات والنظم المعمول بها في المملكة المتعلقة بالحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والتوصية بالتعديلات التي تراها مناسبة، وإبداء وجهة النظر في مدى ملاءمتها من عدمه مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان، وتقديم الاقتراحات اللازمة بشأنها، ولها التوصية بإصدار تشريعات جديدة ذات صلة بحقوق الإنسان.
- و- المساهمة في إعداد مسودة التقارير الموازية التي تتعهد المملكة بتقديمها دورياً، وإبداء الملاحظات عليها، تطبيقاً لاتفاقيات إقليمية أو دولية ذات علاقة بعملها.
- ز- أي اختصاصات أخرى تحال إلى اللجنة من الرئيس أو من مكتب مجلس المفوضين أو من مجلس المفوضين.